

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

ولاية جهة العيون بوجدور الساقية الحمراء

إقليم العيون

بلدية العيون



قرار فردي رقم 2003/47 بتاريخ 21 فبراير 2003
متعلق بتنظيم عمليات رمي حطام البناء والأتربة والأحجار
بالمدينة

470

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

ولاية جهة العيون - بوجدور

الساقية الحمراء

إقليم العيون

بلدية العيون

مصلحة الشرطة الادارية

***** قرار فردي رقم : 2.003/147 *****

***** بتاريخ 21/12/2003 متعلق بتنظيم عمليات رمي *****

***** حطام البناء و الاتربة و الاحجار بالمدينة *****

ان رئيس المجلس البلدي لمدينة العيون .

بناء على الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر بتاريخ 5 شوال 1396 (1976/09/30) بمثابة قانون

يتعلق بالتنظيم الجماعي و على الخصوص الفصل 44 منه .

بناء على الظهير الشريف رقم 1.92.31 الصادر في 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) بتنفيذ

القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير .

بناء على الظهير الشريف رقم 89.69.1 المؤرخ في 23 من ذي القعدة 1391 (31 يناير 1970) المتعلق

بالمحافظة على الطريق العمومية و شرطة السير و الجولان .

و نظرا لما لرمي الاتربة و بقايا الاحجار من آثار سلبية عبر عنها خلال اجتماع اللجنة التقنية المنعقد

بتاريخ 2002/12/30 بالباشوية .

- يقرر -

الفصل الاول :

يمنع على أصحاب المباني و الشركات و المقاولات الخاصة بالبناء و الحفر ترك حطام البناء و

الاتربة و الاحجار بأوراش البناء او رميها داخل المحيط الحضري للمدينة و بالشوارع و الازقة و الساحات

العمومية .

الفصل الثاني :

يتعهد صاحب الورش بنظافته من بقايا البناء او الحفر فور الانتهاء من الاشغال و نقلها على نفقته

جنوب المطرح العمومي للنفايات .

الفصل الثالث :

على أصحاب الشاحنات او العربات المحملة ببقايا البناء و الاتربة و الاحجار افراغ حمولتها بالمكان

المخصص لذلك طبقا للفصل الثاني من هذا القرار و كل مخالفة لهذه المقتضيات يعاقب مرتكبها طبقا

للقوانين الجاري بها العمل .

الفصل الرابع :

يسند تنفيذ هذا القرار الى الكاتب العام للبلدية و المهندس البلدي و السلطة المحلية و الامن الوطني و الاعوان المؤهلين لهذه الغاية كل في حدود اختصاصه .

الفصل الخامس :

يلغى نص هذا القرار مقتضيات القرار الفردي رقم 91/25 الصادر بتاريخ 25 يونيو 1991 المنظم لعمليات رمي حطام البناء بالمدينة .

عن رئيس المجلس البلدي




إبراهيم أحمد

أشتر عليه بتاريخ :

12/09/2012

ن



محمد شمس الدين